

## 109352 - امرأة حاضت بعد طواف العمرة

### السؤال

ما الحكم لو حاضت المرأة بعد نهاية طواف العمرة ؟

### الإجابة المفصلة

“إذا أتتها الحيض بعد الطواف فإنها تمضي في عمرتها ولا يضرها شيء ، لأن ما بعد الطواف لا يشترط فيه الطهارة من الحدث ولا الطهارة من الحيض ” انتهى .  
“مجموع فتاوى ابن عثيمين ” (22/95) .